



وزارة الكهرباء والماء  
قرار وزاري رقم (٢٠١٤/٧٦٨)

وزير الكهرباء والماء:

- بعد الإطلاع على المرسوم رقم 66 لسنة 2007 في شأن وزارة الكهرباء والماء.
- وعلى القرارات المنظمة لذلك.
- ولصالح العمل.

تقرر

- أولاً: اعتماد إنجاز معاملات إيصال التيار الكهربائي من خلال نظام الربط الإلكتروني بين وزارة الكهرباء والماء وبلدية الكويت والمكاتب الهندسية والدور الاستشارية .
- ثانياً: يخول وكيل الوزارة إصدار اللائحة التنفيذية التي تضمن تنفيذ ما جاء في البند أولاً .
- ثالثاً: تتعهد المكاتب الهندسية والدور الاستشارية باتباع الإجراءات التي ترد في اللائحة التنفيذية لهذا القرار.
- رابعاً: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ويلغى ما يتعارض مع أحكامه ، وعلى جهات الاختصاص تنفيذه وإبلاغه لمن يلزم ، وللوزارة الحق في إتخاذ كافة الإجراءات الإدارية والقانونية المترتبة على مخالفة هذا القرار .

م. عبد العزيز عبد اللطيف الإبراهيم

وزير الأشغال العامة

ووزير الكهرباء والماء

التاريخ : 28 شعبان 1435 هـ

الموافق : 26 يونيو 2014 م